(٤)

● **وهنا انفتح باب جديد للحوار حين سألت الدكتور العوّا: هل من الممكن تطبيق الشريعة الإسلامية تطبيقًا كاملاً في نهاية القرن الواحد والعشرين؟**

قال: الشريعة الإسلامية نظام قانوني. وحينما نتكلم عن الشريعة في الإسلام فنحن نميز بين ثلاثة مستويات:

المستوى الأول: هو العقيدة، وهي العلاقة بين الإنسان وربه.

والمستوى الثاني: هو الأخلاق، وهي العلاقة اليومية بين الإنسان ونفسه أو بينه وبين الناس.

والمستوى الثالث: هو الشريعة، وهي النظام القانوني الذي يحكم علاقة الإنسان بغيره، سواء كانت هذه العلاقة مع الغير تتصل بفرد أو بجماعة، وسواء كانت هذه الجماعة منظمة في صورة دولة ومؤسسات أم كانت في صورة جمعيات وأحزاب. ومعنى هذا أن كل ما يتعلق بعلاقة الإنسان بالغير مهما يكن ذلك الغير تحكمه الشريعة.

● **ماذا يعني أن الشريعة تحكمه؟**

يعني أنه محكوم بالنظام القانوني المبني على الإسلام. وهذا النظام

قسمان: قسم يقوم على نصوص ثابتة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ولابد من النزول عند هذه النصوص الثابتة والالتزام بها. وقسم يقوم على نصوص تحتمل الاجتهاد، إما في معانيها، وإما في نطاق تطبيقها، وإما في مداها الزمني، أو لأنه لا توجد نصوص أصلاً وإنما قواعد عامة.. فما يحتمل الاجتهاد لأن مكانه أو زمانه أو مداه يحتاج إلى تفكير جديد، أو لأن النص الوارد فيه غير قطعي الدلالة، كل هذا يدخل في عمل البشر الذي نسميه الاجتهاد.

ومعنى هذا أن الجزء الاجتهادي من الشريعة الإسلامية هو عمل بشري يتغير بتغير الزمان والمكان، أما الجزء الثاني من هذه الشريعة، وهو الجزء الثابت، القطعي الورود والدلالة، الذي لا يحتمل تغييراً فهو مثل أحكام الزواج والطلاق والمواريث والحدود وغيرها، فكلها أحكام قطعية ثابتة لا يعتريها التغيير لا في الزمان ولا في المكان، فينبغي أن تطبق كما جاءت بنصها في القرآن أو السنة. أما ما وراء هذا من أحكام تنظّم الحياة كلها، الفردية والجماعية، وهو قليل جدّا، فهو يحتاج إلى اجتهاد عصري في كل وقت، ولا يُجْزئ الناس أن يقلدوا فيه المجتهدين السابقين، **إذ ينبغي على أهل كل عصر أن يكون فيهم مجتهدون يجددون النظر في الأحكام الاجتهادية لكي يروا ما إذا كان هذا الحكم القديم لا يزال ملائمًا أم يجب تغييره**، فإذا رأوا أنه يجب أن يتغير، فإن عليهم أن يعلنوا ذلك، إذ لا تبرأ ذمة جيل من المسلمين إذا لم يكن في هذا الجيل مجتهدون ينظرون في أحكام الفقه ليعيدوا صياغتها بما يناسب العصر، أو يجتهدوا هم اجتهاداً جديداً يناسب عصرهم.

• إن البعض يأخذ على المسلمين أنهم يقلدون السابقين تقليدًا مطلقًا؟

لا يجوز في الدين أن نقلد السابقين تقليدًا مطلقًا أو تقليدًا أعمى. وأنا دائمًا أذكر عبارة عظيمة للإمام القرافي ـ وكان تلميذًا لسلطان العلماء العز بن عبد السلام الذي حكم ببيع مماليك مصر[١٩] ـ يقول فيها: إذا جاءك مستفت يستفتيك، فلا تفته بعرف بلدك ـ ولا بالمدون في كتبك ـ أي بما هو موجود في كتب المذهب الذي تعتنقه ـ بل اسأله عن عرف بلده والمسطور في كتبه، لأن الجمود على المنقولات أبدًا، ضلال في الدين وجهل بسنن السلف الماضين.

ومعنى هذه الكلمات، التي أقول بها أنا أيضًا، أن التزام التقليد بغير تجديد، وبغير اجتهاد، ضلال في الدين. إذ يجب على كل جيل أن يكون فيه من المجتهدين من يستطيعون استنباط الأحكام الشرعية النازلة بهذا الجيل. وهذا أيضًا هو معنى كلمات الإمام الشافعي في الرسالة التي يقول فيها: «ليست تنزل بأحد من أهل دين الله، أي من أهل الإسلام، نازلة، إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها». فما هو هذا الدليل؟ إنه الاجتهاد؛ أي أن يعرف علماء كل عصر كيف يعيشون عصرهم ويستخلصون من الشريعة ما يوافق هذا العصر باستخدام القياس، والاستحسان، والمصالح المرسلة، وأخذ رأي المفكرين

(١٩) هو شيخ الإسلام محمد عبد العزيز بن عبد السلام السلمي. كان عالم زمانه وإمام عصره، انتقد ما رآه خطأ من أعمال الأمراء والملوك. وهاجر بسبب ذلك من دمشق إلى القاهرة في حدود سنة ٦٣٩هـ. وتوفي فيها سنة ٦٦٠هـ. وواقعة بيعه المماليك، حكام مصر، مفصلة في ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي، ط الطناحي والحلو، جـ٨ ص٢٠٩ الترجمة رقم ١١٨٣، وبوجه خاص ص٢١٦، ٢١٧.

والعلماء، والنظر في أخلاق الناس، وفي العرف السائد، وفيما يصلح، أو يفسد، أهل كل زمان.

إنني من أنصار تلك المدرسة التي تقول إن التقليد الأعمى غير جائز في الدين، ويجب على كل جيل أن يوجد فيه من المجتهدين من يقومون على أمور مصالحه العلمية والفقهية والاجتهادية جميعًا.

● ألا يؤدي تعدد أوجه النظر في الاجتهاد إلى خلافات في الأمة الإسلامية نفسها بقدر عدد المجتهدين؟

نعم، وهذا هو الواقع في كل نظام قانوني على ظهر الأرض، حيث لا يوجد نظام في العالم، لا في بلادنا العربية، ولا في الغرب كله، ولا في الشرق كله، يُجْمِعُ الناس فيه على رأي واحد. فكل النظم القانونية حافلة باختلافات المجتهدين؛ وهذه الاختلافات هي مصدر الثراء الفكري والتنوع الإبداعي في كل نظام قانوني.

● فكيف تحسم هذه الاختلافات؟

في المحكمة. فالمجتهدون هم الفقهاء والعلماء الذين يكتبون ويشرحون ويحللون النصوص، والقاضي هو الذي يحكم في النزاع. إنه لا يحكم لمبدأ ضد مبدأ، بل يحكم بين شخصين متنازعين. ولكي نلخص القضية ونزيدها إيضاحًا نقول: إن النظام القانوني يقوم على ثلاثة مستويات: مستوى النصوص، ومستوى المجتهدين الذين يشرحون هذه النصوص، ومستوى المحاكم والقضاة الذين يطبقونها.

فعلى مستوى النصوص ليس ثمة خلاف لأن النص في الإسلام ثابت حيث إن مصدره هو الله سبحانه وتعالى، أو نبيه الكريم، ولا خلاف على هذه النصوص. ولكن الخلاف يأتي من تفسيرها وتطبيقها. فالنص القرآني ثابت ومطلق في الزمان والمكان. إنه دائم وخالد وأبدي، إذ لا خلاف عليه، ولكن الخلاف يأتي من وضعه موضع التطبيق زمانًا ومكانًا.

أما على مستوى الاجتهاد فإن العلماء والفقهاء سوف تتغير آراؤهم على امتداد الحياة إلى يوم القيامة. وعلى كل جيل أن يأتي بعلمائه وفقهائه ومجتهديه.

وأما على مستوى التطبيق فليست ثمة مشكلة، لأن المحكمة هنا لا تفصل بين اثنين من العلماء، أو المجتهدين، وإنما تطبق المحكمة أحكامها على واقعة معينة. فهي لا تفصل بين الإمام الشافعي والإمام أحمد مثلاً بل تطبق مذهبًا واحدًا منهما على القضية المطروحة.

ومحصلة هذا كله هو أنني لا أرى مانعًا من تطبيق الشريعة الإسلامية من حيث هي نظام قانوني شامل في أي زمان ومكان. فلا القرن العشرون يمنعني ولا القرن الثلاثون يقف أمامي. إنما الذي يمنع تطبيق الشريعة حقًا هو قعود العلماء وقعود الحكام والسياسيين.

أما قعود العلماء فبترك الاجتهاد والركون إلى التقليد، وأما قعود السياسيين والحكام فباستجلاب النظم الأجنبية لظنهم أن الخير في تقليد الغرب، مع أن التقليد المطلق للغرب لا خير فيه. قد يصح أن نأخذ المخترعات وطرق الوصول إليها والتقنية ومنتجاتها ونقلد وسائلها لنصنع

تقنيتنا الخاصة، لكن لا يصح أن نعيش عالة عليه نقلده كالقرود دون أن نقدم جديداً أو نضيف إلى علم العالم شيئًا مفيداً.

والواقع أن أهم ما نقدمه ـ أو يمكن أن نقدمه ـ إلى العالم هو نظامنا القانوني المصطلح على تسميته باسم (الشريعة الإسلامية). وأنا أعني بها هنا المعنى الأوسع الذي يتضمن الفقه كله بمذاهبه كافة. فما في هذه الشريعة من قيم إنسانية عالية، وقواعد قانونية واسعة، وعدالة مستصحبة في كل المواضع، يجعل منها نظامًا صالحًا للتطبيق في كل مجتمع، ولو لم يكن مكونًا من مسلمين، باعتباره نظامًا قانونيًا يستجيب لتطورات الحياة الإنسانية ومتطلباتها الثابتة والمتغيرة.

● هل يعتبر تطبيق الشريعة أو عدم تطبيقها شكلاً من أشكال الصراع بين الإسلام والعلمانية؟

إن الصراع بين العلمانية والإسلام وجه من وجوه الصراع بين العلمانية والدين. إنني أرى أن هناك نسقين من التفكير والسلوك في مصر، كما في العالم كله. نسق متدين، ونسق عَلْماني. النسق المتدين يجمع كل أصحاب الأديان وأولهم المسلمون والمسيحيون، وهؤلاء أقرب إلى بعضهم بعضًا منهم إلى العلمانيين. فالمتدين المسلم أقرب إلى المتدين المسيحي منه إلى الشخص العلماني. وهذا يعني أن ثمة فرزًا بين أسلوبين وطريقتين في التفكير والتعبير، أو في التفكير والسلوك. وبهذا المعنى يمكن أن يقال إن هناك صراعًا بين العلمانية والإسلام في مصر، وكل هذا الذي نشاهده على السطح من أحداث هو تعبير عن هذا الصراع

ابتداءً من الرغبة في السيطرة على السلطة والثروة، وانتهاءً بقتل فرج فودة، أو قضية نصر أبو زيد. فهذه المظاهر وغيرها هي تعبيرات مختلفة عن هذا الاختلاف في النظر للأشياء. والعلمانية لا تحتاج إلى أن يكون لها كيان مادي محدد اسمه الكيان العلماني لكي يقال إن هناك علمانيين في مصر، لأن الواقع أنه توجد في بلدنا مؤسسات وصحف وكتاب علمانيون وقوانين علمانية، وهذه كلها لا تلقى هوى عند الأغلبية، بينما يجد فيها فريق آخر طوق النجاة، ومن هنا ينشأ هذا الصراع بين الدين والعلمانية بشكل عام، وبينها وبين الإسلام على نحو خاص.

● هل يعني هذا الصراع أن هناك من الإسلاميين من يريدون إسقاط النظام ليحلوا محله؟

نعم. لا شك أن فريقًا من الإسلاميين يريد إسقاط النظام ليجلس مكانه. وهذا الفريق يسعى إلى هذا الهدف بطرق شتى من بينها تلك المقولات الخاطئة والأفعال العنيفة الخارجة عن السياق العام للمجتمع المدني المصري[٢٠].

---

(٢٠) كان ذلك قائمًا قبل أن يتحول موقف «الجماعة الإسلامية» الفقهي والفكري بدءً من مبادرة وقف العنف (١٩٩٧م) وانتهاءً بكتب المراجعات (٢٠٠١م) التي أعلنوا فيها ـ بالدليل ـ خروجهم من منهجهم القديم إلى المنهج الإسلامي الوسطي. وهو تحول هائل من حيث المعنى والمبنى معًا. ولتفصيل هذا الموضوع يراجع كتاب الدكتورة سلوى محمد العوا، الجماعة الإسلامية المسلحة في مصر، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ٢٠٠٦ وقد حدث منذ سنة ٢٠٠٧م تحول مماثل في أوساط قيادات تنظيم الجهاد، ونسأل الله أن ينجح هذا التحول مثلما نجح التحول في الجماعة الإسلامية.

لكن . . لا شك أيضًا أن هناك فريقًا آخر من الإسلاميين يسعى إلى المشاركة في العمل السياسي بالطرق السلمية المشروعة، مثل أعضاء حزب الوسط، وشباب النقابات المهنية، وأعضاء هيئات التدريس في الجامعات، والإخوان المسلمين في مقولاتهم المعلنة. ثم أضف إلى هؤلاء جميعًا مئات الآلاف من شباب المساجد المنتشرة في كل شبر من أرض مصر. . هؤلاء جميعًا يحبون وطنهم ويريدون أن يشاركوا في رفعته وتقدمه، فكيف نحرم هؤلاء جميعًا من العمل السياسي المشروع والشريف والمعلن. كيف نحرمهم من العمل العام وهو حق لهم. كيف يؤخذ شباب هذه المؤسسات كلها بذنب مائة أو أكثر أو أقل يقومون بعمليات إجرامية غريبة على الإسلام ومعظمها مدسوس عليه. كيف يؤخذ رجل شريف يقف أمام الملأ ويقول: ﴿هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩] بجريرة آخر يختبئ في الظلام ويحمل سلاحًا؟ أي نظام سياسي يقبل هذا؟ وأي منطق يمكن أن يسوي بين الاثنين؟ وأي مفكر يمكن أن يضعهما في الميزان نفسه؟ هذا خطأ. . وهو خطأ شنيع أيضًا.

● الإسلاميون جميعًا متهمون بالعنف، وثمة حوادث قتل عشوائي راح فيها أبرياء، حتى لقد أصبح الإسلام مرادفًا للإرهاب؟

ليس هذا كله صحيحًا فالإسلام هو العدو الأول للإرهاب، وهذا الدين الحق لا ينهى عن القتل بل ينهى عن مجرد التخويف، وفي الحديث الصحيح أن النبي ﷺ نهى عن الإشارة إلى المسلم بحديدة، والمسلم هنا ليس هو من يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، بل إن

المسلم في هذا الحديث الشريف ونظائره هو كل فرد يقيم في الدولة الإسلامية ويخضع لقانونها[٢١]. وهناك نهي نبوي آخر عن الخروج بالسلاح يوم العيد، لئلا يؤذي هذا المسلمين أو يرعبهم. فالإسلام دين يعادي الإرهاب بجميع صوره وأشكاله. والإسلام حين يأمرنا بإرهاب العدو، فإنما يفعل ذلك من أجل تخويفه وهذا هو الضرر الأصغر الذي يمنع وقوع الضرر الأكبر وهو القتال، فهو بهذا يحقن الدماء، ويمنع الحرب، ويحفظ الأموال والأنفس والحرمات.

● ولكن هناك حوادث قتل وقعت بالفعل، ابتداءً من اغتيال الدكتور رفعت المحجوب، حتى اغتيال الدكتور فرج فودة؟

هذا القتل عمل منظم تقوم به أجهزة مدربة على أعلى مستوى من التدريب. وفي حادث قتل الدكتور رفعت المحجوب بالذات تكفينا شهادة وزير الداخلية السابق اللواء عبد الحليم موسى وهي مسجلة في محضر جلسة المحاكمة وتصدر عن رجل أمن محترف. فحين عاين الحادث لم يتردد لحظة واحدة في أن يقول إن الذين قاموا بهذا العمل غير

---

(٢١) يرد لفظ «مسلم» في الأحاديث الشريفة، كثيراً، مراداً به «الإنسان» وليس مراداً به أهل الإيمان بمحمد ﷺ ورسالته. واستعمل على هذا النحو إما لأن المسلمين كانوا هم المخاطبين بكلام رسول الله ﷺ آنئذ، وإما على سبيل التغليب. فيجب مراعاة هذا عند فهم الحديث وتعليمه واستنباط الحكم منه. راجع: القاضي عياض، إكمال المعلم، بتحقيق د. يحيى إسماعيل، جـ١ ص٤٣٤، حيث قال ما نصه: «وتخصيصه هنا المسلمين، إذ هم المخاطبون، وعامة المتعاملين في الشريعة لا أنَّ غير المسلم بخلافه، بل **حكمُهُ حكمُهُ في ذلك**»؛ والنووي على مسلم، جـ٢ ص ١٦٢، من ط المطبعة المصرية دون تاريخ؛ والأبي والسنوسي، إكمال الإكمال وشرحه، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٤، جـ١ ص ٤٠٥ـ٤٠٦.

مصريين، بل غير مسلمين أيضًا، لأن طريقة القتل، وأسلوب التنفيذ، ليسا هما الأسلوب المعروف لدى بعض الإرهابيين المصريين. وتلك شهادة رجل متمرس يعرف ما يقول، ومعنى هذه الشهادة وحدها أن الذين ينفذون هذه العلميات الإرهابية ليسوا على الأقل مدفوعين بدافع مصري خالص، فضلاً عن أن يكون دافعهم إسلاميًا أصلاً. ولذلك حصل المتهمون بقتل الدكتور رفعت المحجوب على حكم صحيح صريح ببراءتهم من هذه الجريمة. وهو حكم لم يقرر إلا واقع الحال.

● من أين لك بهذا اليقين ببراءتهم؟

لأن الشباب المنتمين إلى الحركات الإسلامية التي تدين بالعنف منهجًا للتغيير، لا يتحركون إلا بفتوى، ولا يوجد واحد عاقل على وجه الأرض يفتي بالقتل العشوائي، والذين يفتون بالقتل لهؤلاء الشباب يقولون لهم إن فلانًا فعل كذا وقال كذا، فهو كافر، ويستباح دمه. وتلك فتوى خاطئة من وجهة نظري. ولكن هؤلاء لا يفتون أبدًا بقتل السائرين في الشارع أو المصلين في كنيسة، كما لا يفتون بقتل أناس آمنين في وسيلة مواصلات أو طلبة أبرياء في مدرسة. هذا مستحيل. فمن أين يأتي إذن هذا القتل العشوائي؟ إنه يأتي من أناس يريدون أن يبذروا بذور الفتنة في هذه الأرض، ويروونها لكي تنبت وتنمو. ولهذا فإن كل ما ينسب إلى الجماعات الإسلامية من قتل عشوائي يقتضي أن نواجه أنفسنا بهذا السؤال: هل ارتكب الشباب المسلم هذه الجرائم؟ أم صنعتها جماعات قتل أخرى محترفة تدفعها أجهزة مخابرات صهيونية أو عالمية لتخريب بلادنا وإبقائها تحت مقصلة العنف والعنف المضاد إلى مالا نهاية؟

● يقال إن سبب هذا كله هو ما يسمى بالإسلام السياسي، فهل هناك فعلاً ما يمكن أن يطلق عليه هذا الاسم؟

نعم.. هناك ما يسمى بالإسلام السياسي وهو محاولة إصلاح الدنيا بالدين. هؤلاء قوم يرون أن من حقهم أن يصلحوا شؤون حياتهم مهتدين في هذا الإصلاح بما ثبت في دينهم من مبادئ وقيم ومثل عليا. وهذه المجموعة التي تحاول هذا الأمر هي التي اصطلح على تسميتها بهذا الإسلام السياسي. إنني لا أستطيع أن أفهم أبدًا حرمان أصحاب الرغبة في الإصلاح على أساس ديني في بلادنا من حقهم في عرض برامجهم على الناس والاحتكام إلى صناديق الانتخاب.

لقد كنت في مناظرة مع المرحوم الدكتور فرج فودة في نقابة المهندسين بالإسكندرية قبل سنوات[٢٢] وقلت له: ليكن الفيصل بيننا وبين قومنا هو صندوق الانتخابات الزجاجي، ولم يكن هذا الصندوق قد استعمل يومذاك إلا في الجزائر. لنحتكم إلى رأي الناس. وقال فرج فودة يومها: إنه موافق. وأقول إنني ما زلت عند هذا الرأي حتى اليوم. لنترك أصحاب الدعوة الإسلامية يحتكمون إلى الناس، لأن من يريده هؤلاء الناس هو الأحق بأن يتولى المسؤولية فعلاً، فلماذا يحال بين الإسلاميين وحدهم وبين عرض برامجهم على الناس؟ إنني لا أعرف سببًا لهذا، ولا أقبل به منطقًا. وحينما يردون علي ويقولون: ولكنهم يريدون أن يقيموا

(٢٢) هي المناظرة التي عقدت تحت عنوان: «مصر بين الدولة المدنية والدولة الإسلامية»؛ وشارك فيها الدكتور فؤاد زكريا والدكتور فرج فودة من جانب، والدكتور محمد عمارة والدكتور محمد سليم العوّا من جانب آخر، وأدارها الدكتور الشافعي بشير، وكانت هذه المناظرة في ٢٢ من رجب ١٤١٢هـ = ٢٧/ ١/ ١٩٩٢م.

دولة إسلامية . . فإنني أقول لهم : ولماذا نمنعهم . . فليقيموا دولة إسلامية إذا قال الناخبون بهذا في استفتاء شعبي حر . فلماذا يقيم البوذيون دولة بوذية ، والهندوس دولة هندوسية ، واليهود دولة يهودية في إسرائيل؟ لماذا يقال للمسلمين وحدهم «لا»؟ فلتقم دولة إسلامية ، حينما يخطئ من أقاموها أو يقصروا في خدمة الشعب ، فليقم هذا الشعب نفسه ، الذي اختارهم ، بإسقاطهم وانتخاب آخرين بدلاً منهم . ليكن الفيصل هو رأي الناس كما تقول به أصواتهم في الصناديق الزجاجية .

● يقول أعداء التوجه الإسلامي إنه في ظل مثل هذه الانتخابات استطاع هؤلاء أن «يتسللوا» إلى النقابات المهنية في مصر ويسيطروا عليها؟

إن الكلام عن «تسلل» الإسلاميين إلى النقابات مما يسقط كل قوانين تنظيم النقابات المهنية ويلقيها في سلة المهملات ، لأن مثل هذا الكلام يعني أن أعضاء النقابات من أبناء دين معين لا يجوز لهم أن يدخلوا الانتخابات ، فإذا دخلوا وفازوا ديمقراطيًا فهم إذن مجرمون ومتسللون ، وهذا معناه إفساد الديمقراطية كلها ، وإفساد الحرية كلها ، وإفساد حق التصويت كله .

والذين نجحوا في جميع الانتخابات النقابية في مصر لم ينجح واحد منهم بأي عيب يشوب إرادة أي ناخب على الإطلاق . فلماذا يحرم الإسلاميون وحدهم من أن يدخلوا انتخابات حرة فيفوزوا فيها؟ هل يجب عليهم أن يُقَصروا في حق وطنهم وألا يقوموا بواجبهم الانتخابي حتى يعجبوا العلمانيين ويرضى عنهم غير الإسلاميين؟

ثم . . من الذي يقول حينئذ إن هذه هي الديمقراطية أو الحرية أو

النموذج المقبول للنظام السياسي؟ إن منع الإسلاميين من الممارسة السياسية الحرة الواقعة في نطاق الدستور والقانون هو الإرهاب بعينه. وهو الإرهاب الذي يجب أن تحاربه القوى السياسية كلها، فإن الذي يمنع الإسلاميين اليوم سيمنع غيرهم غدًا. وقديمًا قيل: «أكلت يوم أكل الثور الأبيض»، لكن الندم بعد فوات الأوان لم ينفع الثور الأسود!!

● ما هو هذا الإرهاب الذي تعنيه بالضبط؟

أن تقول لي كلما دخلت انتخابات وفزت فيها بحرية أصوات الناخبين وحرية إرادتهم.. أنت «تسللت». فما معنى هذا؟ هذه بلدي، ومن واجبي أن أبقى فيها ويكون لي موقع على أرضها كما أن من واجبي أن أدافع عن كل شبر منها، فهل إذا أردت أن أدافع عن هذا الموقع الذي أنتمي إليه أو أصلح فيه أو أبدي فيه رأيًا أكون متسللاً؟

ثم، من أنت حتى تمنعني من هذا التسلل المزعوم؟ من الذي أعطاك حق حراسة هذه المواقع؟ من الذي أعطى الحزب الوطني أو حزب التجمع أو أي حزب كان حق منعي من دخول نقابتي وإبداء رأيي فيها والمشاركة في كل أمورها؟ أين هذا التفويض؟ فليبرزوا هذا الصك.

ليس من حق أحد أن يمنع أحدًا من أن يتقدم لأي موقع في هذا البلد ابتداءً من عضوية النقابة التي ينتمي إليها وانتهاء بالترشيح لمنصب رئيس الجمهورية[٢٣]. فإذا كنت ممن يطالبون بهذا الحق فكيف يقال لي لا تدخل

(٢٣) عدلت المادة (٧٦) من الدستور باستفتاء شعبي أجري بتاريخ ٢٥/ ٥/ ٢٠٠٥م وأصبح متاحًا ـ بشروط شبه تعجيزية! ـ أن تجرى الانتخابات الرئاسية بين أكثر من مرشح؛ وهكذا أجريت انتخابات الرئاسة لسنة ٢٠٠٦م ثم عدِّل نص المادة (٧٦) مرة ثانية سنة ٢٠٠٧م مع ٣٣ مادة دستورية أخرى، وأجري الاستفتاء على هذا التعديل في ٢٦/ ٣/ ٢٠٠٧م.

نقابتك لأنك متسلل إليها . . فماذا يعني هذا الكلام الساقط . هل تم إجراء الانتخابات سرّا في الظلام . لقد كانت كل انتخابات النقابات في مصر معلنة ويحضرها عشرات الآلاف من خيرة الرجال ممن يمثلون عقل مصر . ولم يحدث أن أقبل الناخبون على التصويت في النقابات المهنية المصرية كما حدث في المرات التي أعقبت صدور القانون رقم ١٠٠ لعام ١٩٩٣م . هذا القانون يطلب حضور نصف الأعضاء ، زائد واحد ، وفي نقابة المحامين حضر أكثر من ٦٠٪ من الأعضاء ، ولم يحدث هذا في تاريخها قط ، وهي نقابة عريقة لأنها نقابة أصحاب الرأي ، وكل محام فيها له رأي مستقل وفكر حر ، حتى ليستحيل تجميعهم ، ومع هذا فقد اجتمعوا بهذه الكثافة غير المسبوقة في تاريخهم . ولولا أنهم رأوا قومًا يصلحون لخدمتهم ، ما قاموا بانتخابهم . وقل مثل هذا في نقابة المهندسين ، ونقابة الأطباء ، ونقابة المعلمين ، ونقابة الصيادلة . فلم يحدث قط أن جرت انتخابات نزيهة كتلك التي فاز فيها الإسلاميون بحضور ستين في المائة من عدد الأعضاء . ولهذا حينما يقال لكل هؤلاء من أصحاب الرأي والفكر إنهم «تسللوا» إلى نقابتهم ، فنحن نهدر في الحقيقة إرادة الناخبين أنفسهم وليس إرادة المرشحين أو إرادة مجلس النقابة . وإهدار إرادة الأعضاء على هذا النحو خطأ لا يجوز أن يقع فيه باحث أو مفكر أو كاتب ، بل هو خطيئة ينبغي أن ينزه الإنسان نفسه عنها ، لأنه بهذا الفعل إنما يقف ضد إرادة أمته وشعبه ونفسه . وإن لم يفعل المواطن الحر الشريف هذا الذي فعله الإسلاميون في نقاباتهم ، فإنه يكون مقصرًا في حق نقابته ومهنته ، وحقه هو ، قبل الجميع .

● إذا كان الإسلاميون ممنوعين من إنشاء حزب يعبر عنهم، وممنوعين من ممارسة حقهم في نقاباتهم، وممنوعين من النشر أو يكادون. . فما هو الشكل الشرعي الذي يعبرون به عن أنفسهم ويمارسون من خلاله دورهم السياسي؟

لقد كنت أقول للإسلاميين وما زلت أقول لهم ألا يكفوا عن طرق الأبواب ولا عن سلوك السبل التي ترسمها القوانين الجائرة للتعبير عن أنفسهم. يقول الشاعر:

أخلق بذي العزم أن يحظى بطلبته ومدمن القرع للأبواب أن يَلِجَا!!

إنني أقول للناشطين السياسيين جميعًا ـ لاسيما للإسلاميين منهم ـ . . اعلموا أن قانون الطوارئ باق، وعلى الذي يريد أن يخدم وطنه مصر أن يوطن نفسه على العمل في ظل هذا القانون دون أن يقوم بمخالفة واحدة له. أي يعمل فقط ما يسمح به قانون الطوارئ وليُعْذِرْ إلى الله في الباقي إذا هو منع مما ينبغي عليه عمله، أو من عمل ما يراه فِي مصلحة وطنه، فإن الشخص العاقل لا يقدم إلا على ما يوافق النظام والقانون معًا بصرف النظر عما إذا كان هو يرى ذلك النظام وهذا القانون عادلين أم لا، يحققان المصلحة أم يؤديان إلى المفسدة.

يجب أن يعلم الإسلاميون أن هذه القيود باقية ما بقي نظام الحكم الحالي، وليحاولوا أن يخدموا وطنهم ودينهم وأمتهم وأنفسهم من خلال ما هو موجود بالفعل إلى أن يستطيعوا ذات يوم أن يحصلوا على الأغلبية ويغيروا هذه القوانين الجائرة[٢٤]. ليس هناك طريق آخر إلا العمل وفق

(٢٤) عندما يكون هذا النص بين يدي القارئ قد يكون قانون الإرهاب، الذي تخطط الحكومة المصرية لاستبداله بقانون الطوارئ قد صدر. وما تسرب عن نصوص=

الشريعة والقانون. فلا الثورة تنفع، ولا المؤامرة تنفع، ولا الانقلاب العسكري ينفع، ولا الاجتياح الشعبي كما حدث في إيران ينفع. الشيء الوحيد الذي يصلح في مصر هو العمل السياسي الهادئ المنظم العاقل من خلال القنوات الشرعية المسموح بها مهما تكن ضيقة[٢٥].

* * *

= هذا القانون، ونشر في الصحف، يشعر بأن قانون الطوارئ سيكون إذا قورن به نعمة تحمد لا سيئة تذم!

(٢٥) وهذا العمل لا يؤتي أكله قبل أن تكون هناك بنية تحتية ثقافية وتعليمية وتربوية راسخة. هذه البنية يصنعها المشغولون بالإنسان لا بالعمل السياسي.

obeikandl.com